



جامعة فهد بن سلطان  
FAHAD BIN SULTAN UNIVERSITY

# **Rules and Regulations**

## **College of Medicine**

**2023/2024**

**تعليمات منح درجة البكالوريوس في تخصص دكتور في الطب والجراحة الصادرة عن مجلس الجامعة بموجب نظام منح الدرجات العلمية والشهادات في جامعة فهد بن سلطان الأهلية ويعمل بها اعتباراً من تاريخ صدور قرار مجلس الجامعة وتطبق على جميع الطلبة الملتحقين**

- المادة 1:** تسمى هذه التعليمات تعليمات منح درجة البكالوريوس في تخصص دكتور في الطب والجراحة ويعمل بها إعتباراً من تاريخ صدور قرار مجلس الجامعة .
- المادة 2:** تسري أحكام هذه التعليمات على الطلبة المنتظمين المسجلين للحصول على درجة البكالوريوس في تخصص دكتور في الطب والجراحة.

**الخطة الدراسية:**

- المادة 3:** يقر مجلس الجامعة الخطة الدراسية التي تؤدي للحصول على درجة البكالوريوس في تخصص دكتور في الطب وأي تعديل يطرأ عليها بناء على توصية من مجلس كلية الطب وتنسيب لجنة الخطة الدراسية في الجامعة.

**المادة 4:**

- (أ) توضع الخطة الدراسية على أساس النظام السنوي في جميع سنوات الدراسة لنيل درجة البكالوريوس في تخصص دكتور في الطب والجراحة ومساقات السنوات إجبارية للطلبة كما هو مبين في الخطة الدراسية.

(ب)

- 1- يحدد لكل مساق من مساقات الخطة الدراسية ساعات معتمدة خاصة به ومبينة في الخطة الدراسية.
- 2- يعطى كل مساق من مساقات الخطة الدراسية رقماً خاصاً به.
- 3- يذكر إزاء كل مساق في الخطة الدراسية عدد الساعات المعتمدة وعدد المحاضرات أو عدد ساعات المختبر الأسبوعية أو عدد ساعات التدريب الميداني أو عدد أسابيع التدريب السريري ويذكر أيضاً إزاء كل مساق مدة دراسته في السنة الدراسية وتكون نتائج المساق فصلية أو سنوية.

**المادة 5:**

- (أ) يكون الحد الأدنى المقرر لعدد الساعات المعتمدة لنيل درجة البكالوريوس في تخصص دكتور في الطب حسب الخطة الدراسية للطلاب هو 250 ساعة معتمدة.

- (ب) توزع الساعات المعتمدة لنيل درجة البكالوريوس في تخصص دكتور في الطب على النحو التالي:

| طبيعة المتطلبات         | عدد الساعات المعتمدة الإلزامية | عدد الساعات المعتمدة الاختيارية | المجموع |
|-------------------------|--------------------------------|---------------------------------|---------|
| متطلبات الجامعة         | 33                             | 3                               | 36      |
| متطلبات العلوم الأساسية | 13                             | 0                               | 13      |
| متطلبات من داخل الكلية  | 197                            | 4                               | 201     |
| المجموع الكلي           | 240                            | 7                               | 250     |

- المادة 6:** تشمل الخطة الدراسية لنيل درجة البكالوريوس في تخصص دكتور في الطب المتطلبات التالية:
- (أ) **متطلبات الجامعة** ويخصص لها (36) ساعة معتمدة.

1. متطلبات إجبارية: يخصص لها (33) ساعة معتمدة موزعة كالتالي:

| <i>Course Code</i> | <i>Course Name</i>                                 | <b>Credit Hours</b> | <b>Pre-Requisite</b> |
|--------------------|----------------------------------------------------|---------------------|----------------------|
| ENGL 115           | English for Medicine I                             | 4                   |                      |
| ENGL116            | English for Health Care Professions I              | 3                   |                      |
| CSC 131            | Computer Skills                                    | 3                   |                      |
| MED 101            | Biostatistics                                      | 3                   |                      |
| MED 102            | Contemporary Medical Topics                        | 1                   |                      |
| ENGL 117           | English for Medicine II                            | 3                   | ENG 115              |
| ENGL118            | English for Health Care Professions II             | 3                   | ENGL116              |
| LRSK 142           | Communication Skills                               | 3                   |                      |
| PHED 152           | Health & Physical Education                        | 1                   |                      |
| SOCS 151           | An Introduction to the Islamic Culture             | 3                   | SOCS 151             |
| SOCS 152           | Faith and Ethic                                    | 3                   | SOCS 152             |
| SOCS 351           | The Economic, Political and Social System of Islam | 3                   | SOCS 351             |
|                    | <b>Total credits</b>                               | <b>33</b>           |                      |

2. متطلبات اختيارية: يخصص لها (3) ساعات معتمدة حيث يختار الطالب دراسة (3) ساعات معتمدة المساقات التالية:

| الساعات المعتمدة<br>(نظري-عملي) | اسم المساق                          | رمز ورقم المساق |
|---------------------------------|-------------------------------------|-----------------|
| 3                               | Financial Accounting                | ACCT 110        |
| 3                               | Introduction to Astronomy           | ASTR 150        |
| 3                               | Computer Skills for Social Sciences | CSC 210         |
| 3                               | Future Technologies                 | CIT 101         |
| 3                               | Chemistry and Society               | CHEM 150        |
| 3                               | Principles of Management            | MNGT 110        |
| 3                               | Basic French I                      | FREN 101        |

|   |                                        |          |
|---|----------------------------------------|----------|
| 3 | History of the Kingdom of Saudi Arabia | SOCS 203 |
| 3 | World Civilization                     | SOCS 202 |

**ب ( متطلبات كلية الطب الإجبارية:**

1. متطلبات من كلية العلوم والآداب ويخصص لها (13) ساعة معتمدة وهي:

| رمز ورقم المساق | اسم المساق           | الساعات المعتمدة | نظري | عملي |
|-----------------|----------------------|------------------|------|------|
| BIO 103         | بيولوجيا عامة        | 3                | 2    | 3    |
| MED 291         | فيزياء طبية          | 3                | 3    | -    |
| BIO 107         | بيولوجيا عامة (عملي) | 1                | -    | 3    |
| CHEM 103        | الكيمياء العامة      | 3                | 3    | -    |
| CHEM 107        | الكيمياء العضوية     | 3                | 3    | -    |
| المجموع         |                      | 13               | 11   | 6    |

2. متطلبات من داخل كلية الطب ويخصص لها (201) ساعة معتمدة ويدرسها الطالب حسب تسلسلها وأرقامها المبينة في الخطة الدراسية ويذكر في الخطة طبيعة المساق هل هو نظري أو عملي أم تدريب سريري.

**Pre-clerkship Compulsory Courses (86 credit hours)**

| Course Code | Course Name                                                      | Credit Hours | Weekly hours |           |
|-------------|------------------------------------------------------------------|--------------|--------------|-----------|
|             |                                                                  |              | Lectures     | Practical |
| MED 173     | Medical Terminology                                              | 2            | 2            | 0         |
| MED 114     | Cell Biology & Tissues                                           | 3            | 2            | 2         |
| MED 115     | Anatomy and Embryology                                           | 7            | 5            | 6         |
| MED 132     | Physiology                                                       | 3            | 3            | 0         |
| MED 202     | Biochemistry                                                     | 3            | 3            | 0         |
| MED 284     | Health administration informatics, economics and population care | 3            | 3            | 0         |
| MED 222     | Medical Genetics                                                 | 3            | 3            | 0         |
| MED 231     | Pathology                                                        | 3            | 2            | 3         |
| MED 232     | Immunology                                                       | 3            | 3            | 0         |
| MED 251     | Pharmacology                                                     | 3            | 3            | 0         |
| MED 265     | Microbiology                                                     | 3            | 2            | 3         |
| MED 282     | Neurosciences                                                    | 6            | 5            | 3         |
| MED 305     | Haemopoietic & Lymphatic system                                  | 6            | 4            | 6         |
| MED 310     | Musculo-skeletal system                                          | 6            | 4            | 6         |

|         |                                            |           |           |           |
|---------|--------------------------------------------|-----------|-----------|-----------|
| MED 311 | Gastro-intestinal system                   | 6         | 4         | 6         |
| MED 321 | Endocrine system                           | 4         | 3         | 3         |
| MED 352 | Urinary and reproductive systems           | 8         | 6         | 6         |
| MED 353 | Respiratory system                         | 6         | 4         | 6         |
| MED 364 | Cardio-vascular system                     | 6         | 4         | 6         |
| MED 370 | Professionalism, ethics and legal medicine | 2         | 2         | 0         |
|         | <b>Total</b>                               | <b>86</b> | <b>67</b> | <b>56</b> |

### Clerkship Compulsory Courses (111 Credit Hours)

| <b>Course Code</b> | <b>Course Name</b>                       | <b>Credit Hours</b> | <b>No. of weeks</b> |
|--------------------|------------------------------------------|---------------------|---------------------|
| MED 411            | Medical Communications & Clinical skills | 5                   | 5                   |
| MED 415            | Clinical Psychology                      | 3                   | 3                   |
| MED 416            | Forensic medicine                        | 2                   | 2                   |
| MED 417            | Dermatology                              | 2                   | 2                   |
| MED 418            | Anesthesia & ICU                         | 4                   | 4                   |
| MED 419            | Diagnostic Radiology                     | 2                   | 2                   |
| MED 420            | General Surgery I                        | 8                   | 8                   |
| MED 422            | Internal Medicine I                      | 8                   | 8                   |
| MED 430            | Community medicine and research project  | 8                   | 8                   |
| MED 507            | Pediatrics I                             | 8                   | 8                   |
| MED 510            | Obstetrics & Gynecology I                | 8                   | 8                   |
| MED 530            | Family Medicine                          | 4                   | 4                   |
| MED 540            | Psychiatry                               | 4                   | 4                   |
| MED 550            | Ear, Nose & Throat                       | 2                   | 2                   |
| MED 553            | Orthopedics                              | 2                   | 2                   |
| MED 555            | Neurology & Neurosurgery                 | 3                   | 3                   |
| MED 560            | Ophthalmology                            | 2                   | 2                   |
| MED 610            | General Surgery II                       | 8                   | 8                   |
| MED 620            | Internal Medicine II                     | 8                   | 8                   |
| MED 630            | Pediatrics II                            | 8                   | 8                   |
| MED 640            | Obstetrics & Gynecology II               | 8                   | 8                   |
| MED 650            | Emergency Medicine                       | 4                   | 4                   |
|                    | <b>Total</b>                             | <b>111</b>          | <b>111</b>          |

### 3. متطلبات كلية الطب الاختيارية:

#### Clerkship Elective Courses:

The Faculty of Medicine elective requirement from courses offered by the clinical sciences department or courses offered by other teaching hospitals in Saudi Arabia or abroad. The students can chose 4 credit hours (4 weeks) from the courses below.

| Course Code | Course Name                      | Credit Hours | No. of weeks |
|-------------|----------------------------------|--------------|--------------|
| MED 611     | General Surgery                  | 4            | 4            |
| MED 650     | Public Health                    | 4            | 4            |
| MED 651     | Occupational Medicine            | 4            | 4            |
| MED 621     | General Medicine                 | 4            | 4            |
| MED 631     | Pediatrics                       | 4            | 4            |
| MED 652     | Epidemiology                     | 4            | 4            |
| MED 653     | Research Project                 | 4            | 4            |
| MED 641     | Obstetrics & Gynecology          | 4            | 4            |
| MED 654     | Family Medicine                  | 4            | 4            |
| MED 622     | Psychiatry                       | 4            | 4            |
| MED 612     | Ear, Nose, and Throat            | 4            | 4            |
| MED 613     | Orthopedics                      | 4            | 4            |
| MED 615     | Ophthalmology                    | 4            | 4            |
| MED 624     | Dermatology                      | 4            | 4            |
| MED 625     | Diagnostic Radiology             | 4            | 4            |
| MED 626     | Forensic Medicine and Toxicology | 4            | 4            |
| MED 616     | Urology                          | 4            | 4            |
| MED 627     | Pathology & Laboratory Medicine  | 4            | 4            |
|             |                                  |              |              |

#### مدة الدراسة والعبء الدراسي

#### المادة 7:

- (أ) مدة الدراسة لنيل درجة البكالوريوس في تخصص دكتور في الطب هي ست سنوات دراسية بالإضافة الى سنة التدريب وتبين الخطة الدراسية/الاسترشادية المساقات التي تعطى في كل سنة دراسية.
- (ب) الحد الأعلى لمدة الدراسة للحصول على درجة البكالوريوس في تخصص دكتور في الطب هو (9) سنوات دراسية للطلبة المسجلين في التخصص .
- (ج) مع مراعاة نص الفقرة (ب) من هذه المادة لا يجوز أن يقضي الطالب أكثر من سنتين دراسيتين في أي من السنوات الخمس الأولى أو أكثر من (3) سنوات في السنة السادسة.
- (د) تتكون كل سنة من الثلاث السنوات الأولى من فصلين دراسيين مدة كل منهما (16) ستة عشر أسبوعا بما في ذلك الامتحانات، ومن فصل دراسي صيفي مدته (8) أسابيع بما في ذلك الامتحانات.

- هـ) يجري تعريف السنة السريرية فيما يخص السنوات السريرية المتصلة بموجب تقويم زمني يقره مجلس الكلية في مطلع كل عام جامعي.
- و) لا يجوز ان يسجل الطالب للمسابق العلمي أكثر من مرة في نفس المستوى و في حال عدم الالتزام بذلك فإن تسجيله و علامته في ذلك المساق يعتبران لاغيين.
- ز) لا يجوز أن ينتقل الطالب الى مستوى السنة الرابعة ما لم يكمل جميع متطلبات الجامعة الإلزامية والاختيارية بمجموع (36) وفي حالات مبررة يجوز للكلية استثناء اي طالب من ذلك.
- ح) لمجلس الجامعة منح الطالب سنة دراسية لإنهاء متطلبات الدرجة العلمية زيادة عن المدة القصوى المحددة لمنح الدرجة العلمية شريطة ان تؤدي هذه السنة الى تخرجه.
- ي) لا يجوز للطالب تسجيل او دراسة مساق أعفي من دراسته لأي سبب من الاسباب.
- ك) على الطالب الالتزام بتسجيل مساقات الخطة الدراسية / الاسترشادية فقط وفي حالة عدم الالتزام بذلك، فإن تسجيله وعلامته في ذلك المساق يعتبران لاغيين، ولا يجوز تسجيل مساقات من خارج الخطة الدراسية.

### المواظبة

#### **المادة 8:**

- أ) تشترط المواظبة للطلاب في جميع المساقات التي يسجل فيها، ويقوم مدرس المساق بإدخال الغياب على نظام الغياب الإلكتروني الخاص بالمساق بشكل دوري خلال عشرة أيام من موعد الغياب، على أن تحسب نسبة الغياب المشار اليها في الفقرات التالية من هذه المادة على المحاضرات الوجيهة للمسابقات التي تدرس وجاهايا أو على طريقة التعليم المدمج، والمحاضرات متزامنة الحضور للمسابقات التي تدرس الكترونيا، ويبلغ الطالب الكترونياً بشكل دوري.
- ب) إذا غاب الطالب أكثر من 25% من مجموع الساعات المقررة للمساق بغض النظر عن سبب الغياب، يحرم من التقدم لجميع الامتحانات اللاحقة في ذلك المساق ويوضع له رمز (DN) "محروم بسبب الغياب". وتدخل نقاط نتيجة هذا المساق في حساب معدل الطالب في تلك السنة، ويسمح له بالتقدم لامتحان اكمال (للمساق العلمي فقط) على أن يقوم بالتنسيق مع القسم المعني لتعويض التدريب السريري لكافة الأيام التي تغيب عنها في السنتين الخامسة والسادسة وتعويض التدريب السريري كاملا (100%) للسنة السادسة ولعميد الكلية صلاحية تجاوز غياب ما نسبته (25%) من مجموع الساعات المقررة للمساق بعذر قهري يقبل به على أن لا يتجاوز مجموع الغيابات (30%) بأي حال من الأحوال.
- ج) في الحالات التي يتجاوز فيها غياب الطالب ما نسبته 25% بعذر مقبول فلمجلس كلية الطب اعتباره منسحبا من السنة الدراسية (بدون ترصيد الرسوم) ابتداء من الفصل الذي تغيب به الطالب، ويبلغ عميد كلية الطب المسجل العام خطيا أو الكترونيا بذلك قبل بدء الامتحانات النهائية وتعتبر دراسته مؤجلة لتلك السنة.
- د) لا يجوز الانسحاب من المساقات المسجل لها الطالب في أي فصل دراسي بما في ذلك الفصل الدراسي الصيفي.
- هـ) اذا أنقطع الطالب عن التدريب العملي لفترة لا تتجاوز (25%) من مدة التدريب وكان الانقطاع لعذر قهري أو مرضي يقبل به عميد الكلية، يجوز لعميد الكلية السماح للطالب بتعويض فترة التدريب التي تغيب عنها إذا رأى العميد أن ذلك لا يؤثر على التدريب من الناحية الفنية، ولا يشمل التدريب العملي العمل في المستشفيات والعيادات الذي يتم بإشراف أعضاء الهيئة التدريسية.
- و) يُشترط في العذر المرضي أن يكون بشهادة صادرة عن المركز الصحي في الجامعة أو العيادة المختصة للطلبة أو معتمدة من وزارة الصحة الحكومية، وعلى الطالب أن يقدم هذه الشهادة إلى عميد الكلية التي تطرح المساق خلال مدة لا تتجاوز أسبوعين من تاريخ انقطاع الطالب عن المواظبة وفي الحالات القاهرة خلال أسبوع من زوال العذر.

ز) المدرسون ورؤساء الأقسام وعميد الكلية التي تطرح المساق مسؤولون عن تنفيذ أحكام المواظبة آنفة الذكر.

### الامتحانات والعلامات والمعدلات

#### المادة 9:

أ) تحسب العلامات الفصلية او السنوية وعلامة الامتحان النهائي والعلامة النهائية المستحقة لأقرب رقم صحيح وتكون العلامة النهائية المستحقة من مائة ثم تحول العلامة النهائية الى رمز وما يكافؤه من نقاط الكترونيا حسب الجدول في المادة (11/أ) من هذه التعليمات.

ب)

- 1- العلامة النهائية لكل مساق هي مجموع علامات الامتحان النهائي وعلامات الأعمال الفصلية، علما بأنه يمكن أن تكون نتيجة بعض المساقات ناجح أو راسب كما هو مبين في الخطة الدراسية.
- 2- يعقد الامتحان النهائي لكل مساق مرة واحدة إما في نهاية الفصل أو في نهاية السنة وذلك حسب طبيعة المساق ويكون هذا الامتحان كتابيا أو محوسبا وشاملا لمقرر المساق ويجوز أن يشمل الامتحان النهائي جزءا شفويا أو عمليا أو تقارير لها نسبة مئوية معينة.
- 3- تشمل الاعمال الفصلية او السنوية للمساق ما يلي:

- i. الاختبارات الشفوية أو التقارير أو البحوث (كلها أو بعضها) أو المتطلبات السريرية.
- ii. امتحانات فصلية أو سنوية حسب طبيعة المساق ويعلن عنها للطلبة قبل أسبوع على الأقل من موعدها وتناقش اجابات الامتحانات التحريرية مع الطلبة بعد تصحيحها، وترد أوراق او نتائج الامتحانات الكتابية إلى الطلبة في موعد أقصاه أسبوع من عقد الامتحان.
- iii. تقاييم الانضباط والسلوك والمواظبة في المساق ضمن اليات تعلن للطلبة في موعد اقصاه الأسبوع الأول من بدء المساق.

- 4- إذا تغيب الطالب عن موعد عقد الامتحان الفصلي أو السنوي فعليه تقديم عذر قهري أو مرضي عن التغيب عن الامتحان لرئيس القسم الذي يطرح المساق أو لمنسق المساق (لمساقات الأجهزة) ولرئيس القسم أو منسق المساق المعني النظر في اعتماد أو عدم اعتماد عذر تغيب الطالب عن الامتحان وبالاستئناس برأي مدرس المساق خلال مدة (48) ساعة من انتهاء أسبوع التقديم. ويبدأ عقد امتحان تكميلي للامتحان الفصلي للطالب في حال قبول عذره خلال مدة أقصاها (72) ساعة من تاريخ موافقة رئيس القسم على طلبه وإلا يوضع له (صفر) في ذلك الامتحان ويُحسب في العلامة النهائية المستحقة لذلك المساق.

5-

- i. على المدرسين الالتزام بإدخال علامات الفصلية ونشرها للطلبة في موعد أقصاه الاسبوع الثالث عشر من الفصلين الدراسيين الأول والثاني، ونهاية الأسبوع السابع من الفصل الدراسي الصيفي.
- ii. يقوم مدرس المساق باعتماد علامات الأعمال الفصلية في موعد أقصاه نهاية الأسبوع الخامس عشر.
- iii. تعطى صلاحية فك اعتماد الأعمال الفصلية لعميد الكلية المعني حتى تاريخ نهاية الامتحانات النهائية.

- iv. توثق كافة الحركات التي تتم على العلامات من لحظة تحميلها وحتى اعتمادها من قبل مركز تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ويكون للعميد صلاحية مشاهدة هذه الحركات.
- v. يتم تعديل أي علامة بعد ذلك بعد انتهاء الفصل الدراسي (إذا لزم الامر) عن طريق إجراء تعديل العلامات.

- 6- إذا لم يتم الطالب متطلبات مساق ما، أو تغيب عن الامتحان النهائي لمساق ما، وكان ذلك في كلتا

الحالتين بعذر قهري أو مرضي يقبل به عميد الكلية التي تطرح المساق، تسجل له نتيجة "غير مكتمل" إزاء هذا المساق وعلى القسم الأكاديمي وضع برنامج امتحانات للمسابقات التي ظهر بها نتيجة غير مكتمل وعقد هذه الامتحانات خلال موعد أقصاه الأسبوعين الأول والثاني من بدء الفصل الدراسي اللاحق. أما بالنسبة للفصل الصيفي فتعقد الامتحانات قبل بدء الفصل الدراسي الأول من العام الجامعي الذي يليه، وعلى مدرس المساق اعتماد العلامات خلال (48) ساعة من عقد الامتحان وتعتمد من رئيس القسم خلال (24) ساعة وعميد الكلية المعني خلال (24) ساعة من اعتماد رئيس القسم.

7- إذا تغيب الطالب عن الامتحان التكميلي ترصد له علامة (صفر) في الامتحان النهائي ويُحسب في العلامة النهائية المستحقة لذلك المساق.

8- لا يجوز للطالب الحاصل على ملاحظة غير مكتمل تأجيل دراسته في الجامعة للفصل / الفصول اللاحقة إلا بعد إزالة هذه الملاحظة ضمن الفترة المحددة في هذه المادة وخلاف ذلك تسجل له وحدة القبول والتسجيل العلامة المستحقة من الأعمال الفصلية في ذلك المساق.

(ج) يكون الإطار العام للامتحانات ومواعيدها للطلبة على النحو التالي:

1- المسابقات النظرية والمسابقات النظرية التي تحوي جزءاً عملياً:

(أ) يخصص للأعمال الفصلية (60%) توزع كما يلي:

اختباران فصليان (30 علامة لكل منهما) وقد تكون هذه الاختبارات على شكل امتحانات تحريرية، شفوية، عملية، أو بواسطة الحاسوب أو تقارير أو بحوث كلها أو بعضها على أن يتم تحديد طبيعة الامتحانات ومواعيدها للطلبة في بداية كل فصل دراسي وحسب ما يقرره مجلس القسم الذي يطرح المساق وتناقش أوراق الامتحانات مع الطلبة بعد تصحيحها.

(ب) يخصص للامتحان النهائي (40%).

1. المسابقات العملية: يقوم مجلس القسم الذي يطرح المساق ببيان كيفية توزيع العلامات التي توضع للمسابقات العملية قبل بداية الفصل الدراسي.

2. مسابقات الأجهزة في السنة الثالثة:

يخصص للجزء النظري (60%) وللجزء العملي والسريري (30%) و (5%) للأبحاث والأعمال الريادية و (5%) لتقاييم الانضباط والسلوك والمواظبة.

3. مسابقات السنة الرابعة والخامسة باستثناء مساق ( MED 430 طب المجتمع ومشروع بحث في السنة الرابعة) و ( MED 530 طب الأسرة في السنة الخامسة) توزع العلامات النهائية التي توضع لكل مساق كما يلي:

i. (15%) لتقييم مدرسي المساق أثناء التدريب السريري على أن تتضمن اليات التقييم تقاييم الانضباط والسلوك والمواظبة والمشاريع البحثية والريادية.

ii. (40%) للامتحان السريري الذي يجري بعد الانتهاء من فترة التدريب السريري للمساق ويحدد مجلس القسم موعد إجرائه على أن تنحصر أليات الامتحان بطرائق الحالات الطويلة والقصيرة أو الامتحانات الشفوية أو الامتحانات بطريقة (OSCE) أو الامتحانات المعتمدة على المحاكاة كلها أو بعضها.

iii. (45%) للامتحان الكتابي او المحوسب الذي يعقد مرة واحدة في نهاية العام الدراسي لجميع الطلبة بعد الانتهاء من التدريب السريري في موعد يحدده مجلس الكلية في مطلع كل عام دراسي.

4. مسابقات السنة السادسة توزع العلامات النهائية التي توضع لمسابقات السنة السادسة كما يلي:

i. (50%) للأعمال الفصلية والتي توزع كما يلي:

- (20%) لتقييم مدرس المساق أو مدرسي المساق أثناء التدريب السريري على ان تتضمن اليات التقييم تقاييم الانضباط والسلوك والمواظبة والمشاريع البحثية والريادية.
- (30%) للامتحان السريري.

ii. (50%) للامتحان النهائي والتي توزع كما يلي:

- (40%) للامتحان الكتابي او المحوسب.
- (10%) للامتحان الشفوي

ويحدد مجلس كلية الطب مواعيد الامتحانات النهائية في مطلع كل عام دراسي.

ج) تنظم الأمور المتعلقة بإعداد الاختبارات والامتحانات وإجرائها وتصحيحها وتقييمها وتحليلها ومعاملتها بعد التحليل بأسس خاصة يصدرها مجلس كلية الطب.

### المادة 10:

أ) على مدرس المساق إعلام طلبته مع بداية كل فصل دراسي عن أسلوب تقييم تحصيل الطالب.

ب) يقوم مدرس المساق بتصحيح الامتحان النهائي لمساقه، ومراجعة العلامات وإدخالها على النظام الإلكتروني، واعتمادها خلال مدة أقصاها (48) ساعة من تاريخ عقد الامتحان النهائي للمساق لدراستها بعد ذلك من قبل مجلس القسم (العميد لمساقات الأجهزة) ومجلس الكلية للبت فيها واعتمادها خلال (24) ساعة من قبل رئيس القسم والعميد بما في ذلك أيام العطل وتحفظ الكلية بنسخة ورقية من النتائج المعتمدة للطلبة.

ج) يقوم عميد الكلية أو من ينوب عنه باعتماد النتائج النهائية لجميع المساقات المطروحة في الكلية إلكترونياً بعد البت فيها مباشرة.

د) للطلاب (بعد دفع الرسوم المقررة) أو المدرس البدء بإجراء تعديل العلامة بطلب مراجعة علامة الامتحان النهائي (خطياً أو إلكترونياً من خلال نظام تعديل العلامة) بعد احتساب معدلات الفصل الدراسي وبعد أقصى (6) أسابيع (من الفصل اللاحق للفصل المسجل فيه المساق بما في ذلك الفصل الدراسي الصيفي إذا كان الطالب مسجلاً للفصل الصيفي) ضمن الإجراءات التالية:

1. لعميد الكلية تشكيل لجان داخلية لمراجعة وتصحيح أوراق الامتحان النهائي والتنسيب إلى رئيس القسم (أو العميد) بقرارها ليقوم المعني منهما بالسير بالإجراء، ويشترط في اللجنة:

i. ألا يكون مدرس المساق عضواً فيها.

ii. اعتماد الحل المثالي المقدم من مدرس المساق.

iii. تعتمد نفس اللجنة في القسم المعني إذا تقدم أكثر من طالب بطلب تعديل العلامة.

2. يقوم رئيس القسم بإدخال علامة الطالب واعتمادها (إلكترونياً أو خطياً).

3. يقوم رئيس القسم باعتماد الطلب بالرفض أو القبول إلكترونياً أو خطياً.

4. يقوم العميد باعتماد الطلب بالرفض أو القبول إلكترونياً أو خطياً.

5. تعرض طلبات تعديل العلامة المعتمدة قبولا من العميد على اللجنة العليا لتعديل العلامات لإتخاذ القرار المناسب.

6. يتم تعديل الحالة الأكاديمية للطالب بناء على تعديل العلامة وبأثر رجعي.

7. يفقد الطالب حقه في طلب تعديل العلامة في حال تأجيل دراسته للفصل اللاحق للفصل الذي

درس به المساق المراد تعديل علامته.

هـ) تناقش جميع أوراق الامتحانات والتقارير والبحوث مع الطالب بعد تصحيحها وتسجيل علاماتها أما أوراق الامتحان النهائي فتحفظ لدى عمادة الكلية لمدة فصل دراسي واحد للرجوع إليها عند الحاجة ثم يجري التصرف بها من قبل عميد الكلية.

## المادة 11:

(أ) تصنف علامات المساقات وفق الجدول التالي:

| Grade    | Points | Letter Grade | Grade Interpretation                                 |
|----------|--------|--------------|------------------------------------------------------|
| 95-100   | 5.00   | A+           | Outstanding                                          |
| 90-94    | 4.75   | A            | Excellent                                            |
| 85-89    | 4.50   | B+           | Superior                                             |
| 80-84    | 4.00   | B            | Very Good                                            |
| 75-79    | 3.50   | C+           | Above Average                                        |
| 70-74    | 3.00   | C            | Good                                                 |
| 65-69    | 2.50   | D+           | High Pass                                            |
| 60-64    | 2.00   | D            | Pass                                                 |
| Below 60 | 1.0    | F            | Fail                                                 |
| AU       |        |              | Audit                                                |
| DN       |        |              | Denied                                               |
| DS       |        |              | Disciplinary Action                                  |
| NP       |        |              | No grade-Pass<br>(Not considered in GPA Calculation) |
| NF       |        |              | No grade-Fail<br>(Not considered in GPA Calculation) |
| IC       |        |              | Incomplete                                           |
| IP       |        |              | In Progress                                          |
| W        |        |              | Withdrawn                                            |
| WF       |        |              | Withdrawn - Fail                                     |
| WP       |        |              | Withdrawn – Pass                                     |
| T        |        |              | Transfer                                             |

(ب) تحسب المعدلات السنوية لكل سنة والمعدل العام وتصنف وفق الجدول التالي:

| GPA                              | GRADE     |
|----------------------------------|-----------|
| At least 4.50                    | Excellent |
| At least 3.75 and less than 4.5  | Very Good |
| At least 2.75 and less than 3.75 | Good      |
| At least 2.00 and less than 2.75 | Pass      |

(ج)

- يضع العميد اسم الطالب الذي يحصل على معدل سنوي (4.5) فأكثر على لائحة شرف الكلية ويثبت ذلك في سجله الأكاديمي ما لم يكن قد فصل أو رسب سابقاً في أحد المساقات شريطة ألا يقل عبؤه الدراسي عن (12) ساعة معتمدة باستثناء المساقات الاستدراكية.

2. يصدر رئيس الجامعة لائحة شرف الجامعة سنويا وتتضمن أسماء الطلبة الذين حصلوا على معدلات سنوية أكثر من (4.75) من بين المسجلين على لوائح شرف الكلية.
3. يعتبر الطالب الأول في الكلية هو الطالب الحاصل على أعلى معدل عام على الفوج الذي تخرج معه، شريطة أن ألا تزيد مدة الدراسة الفعلية عن 6 سنوات.

#### المادة 12:

(أ) يعين مجلس القسم أحد مدرسي المساق منسقا في حالة المساق الذي يدرس من أكثر من مدرس واحد للمساق بالتعاون مع مدرسي المساق الآخرين وبإشراف رئيس القسم.

(ب) يعين مجلس القسم أحد مدرسي المساق منسقا في حالة المساقات متعددة الشعب وذلك بالتعاون مع مدرسي المساق الآخرين وبإشراف من رئيس القسم.

(ج) يقوم رئيس القسم أو منسق المساق أو من يختاره مجلس القسم من مدرسي المساق بتولي مسؤولية الإشراف على طباعة الأسئلة بعد مناقشتها وإقرارها من قبل مجلس القسم والإشراف على تصحيح أوراق الامتحانات وهو مسؤول عن نقل النتائج إلى الكشوفات والقسائم الخاصة بالشكل الصحيح في حالة المساقات التي يدرسها أكثر من مدرس أو المساقات متعددة الشعب.

#### المادة 13:

(أ) الحد الأدنى لرمز النجاح في كل مساق هو (D).

(ب) الحد الأدنى للنجاح في المعدلات السنوية هو (2.00) والحد الأدنى للنجاح في المعدل العام هو (2.00).

(ج) رمز الرسوب في المساق هو (F).

(د) يحسب المعدل السنوي أو المعدل العام لأقرب منزلتين عشريتين فقط.

(هـ) يتكون المعدل العام للطالب في تخصص دكتور في الطب والجراحة من:

- 1- (70%) للمعدل السنوي لكل من السنوات الخمس الأولى بالتساوي بجمع حواصل ضرب كل معدل سنوي بـ (14%) وتقريب الناتج لأقرب منزلتين عشريتين فقط.
- 2- (30%) للمعدل السنوي للسنة السادسة لأقرب منزلتين عشريتين فقط.

#### المادة 14:

(أ) يحسب المعدل السنوي للسنة الأولى بضرب عدد النقاط لكل مساق مقرر في الخطة الاسترشادية للسنة الأولى في عدد ساعاته المعتمدة وقسمة مجموع حواصل الضرب الناتجة على مجموع عدد الساعات المعتمدة.

(ب) تدخل نتائج جميع المساقات من متطلبات الجامعة الإلزامية والاختيارية التي يدرسها الطالب والمشمولة في الخطة الدراسية في حساب المعدل السنوي للسنة الأولى لالتحاقه في الجامعة بعد الانتهاء من دراستها أو عند التخرج، ويحسب المعدل السنوي للسنوات الثلاث الأولى إذا كان عدد الساعات المحتسبة به (12 ساعة معتمدة) فأكثر، وإذا أعاد الطالب دراسة أي مساق من هذه المساقات خلال مدة دراسته يحسب له الرمز الأعلى لذلك المساق.

**المادة 15:** يُحسب المعدل السنوي للسنوات الخمسة التالية (من السنة الثانية وحتى السنة السادسة) بضرب عدد النقاط لكل مساق (عدا متطلبات الجامعة) بعدد الساعات المعتمدة لكل مساق مُقرر في الخطة الدراسية/الاسترشادية لتلك السنة وقسمة مجموع حواصل الضرب الناتجة على مجموع عدد الساعات المعتمدة لتلك السنة.

#### شروط الانتقال من سنة إلى أخرى

**المادة 16:** ينتقل الطالب من سنة دراسية إلى السنة التي تليها حسب الخطة الدراسية إذا حقق الشروط التالية:

أ) النجاح في كل مساق من المسابقات العلمية التي درسها في تلك السنة والمقررة في الخطة الدراسية/الاسترشادية.

ب) الحصول على معدل سنوي (2.00) فأكثر حسب تعريف المعدل السنوي في المواد (13, 14 , 15)  
ج) لا يرفع الطالب من سنة دراسية الى السنة التي تليها إلا في نهاية تلك السنة الدراسية وبعد النجاح في جميع المسابقات العلمية للسنوات السابقة لمستواه.

### المادة 17:

أ) شروط انتقال طلبة السنة الأولى للسنة الثانية:

1. النجاح في جميع المسابقات العلمية المرفعة وهي MED101, MED 291, BIO103, BIO107, CHEM103, CHEM107 والحصول على معدل سنوي (2.00) فأكثر
2. اذا رسب الطالب في مساق أو مساقين علميين من مسابقات السنة الأولى المبينة في البند (أ/1) من هذه المادة، يحق له تقديم امتحان إكمال في مساق أو مساقين على الأكثر وذلك قبل بدء الفصل الدراسي الأول من العام الجامعي التالي في موعد يحدده عميد الكلية التي تطرح المساق
3. إذا كان الطالب ناجحاً في جميع المسابقات العلمية في السنة الأولى وحاصلاً على معدل أقل من (2.00) يحق له التقدم إلى امتحان إكمال في مساق أو مساقين يختارهما الطالب وذلك قبل بدء الفصل الدراسي الأول من العام الجامعي التالي في موعد يحدده عميد الكلية التي تطرح المساق حسب ماورد في المادة (4/أ/17) ويثبت له الرمز الجديد الذي حصل عليه كما هو.
4. يتم اجراء امتحان غير المكتمل للمسابقات التي تدرس على الفصل الصيفي قبل إجراء امتحان الإكمال ويتم عقد امتحانات الإكمال قبل بداية الفصل الدراسي الأول من السنة التالية وبحيث تنتهي في موعد أقصاه نهاية الأسبوع الأول من الفصل الدراسي الأول ويتم تثبيت علامة الإكمال خلال أسبوع على الأكثر من انتهاء فترة الإكمال.

ب) يعتبر الطالب راسباً في السنة الأولى إذا حقق واحداً أو أكثر من الشروط التالية:

1. إذا رسب في أكثر من مساقين علميين من المسابقات العلمية المبينة في الفقرة (أ/1) من هذه المادة.
  2. اذا رسب بعد امتحان الإكمال في أي مساق.
  3. إذا لم يحصل على معدل سنوي (2.00) فأكثر بعد إجراء امتحان الإكمال.
- ج) إذا رسب الطالب في السنة الأولى يسمح له بإعادة دراستها لمرة واحدة فقط وتطبق تعليمات النجاح والرسوب والإكمال على مواد السنة الأولى التي رسب بها الطالب وأعادها.
- د) يطبق على الطالب الراسب في السنة الأولى ما يلي:
1. إعادة دراسة جميع المسابقات العلمية التي رسب بها و المقررة للسنة الأولى.

2. إعادة جميع المسابقات العلمية ( المرفعة والواردة في المادة (4/أ/17) والحاصل فيها على علامة أقل من (د) وفي حال الاعادة يدخل الرمز الجديد للمساق المعاد في حساب المعدل السنوي.

### المادة 18:

أ) شروط الانتقال لطلبة السنوات الثانية، الثالثة، الرابعة، الخامسة والسادسة:

1. النجاح في جميع المسابقات المقررة لتلك السنة حسب الخطة الدراسية/الاسترشادية باستثناء متطلبات الجامعة (الاجبارية والاختيارية) والحصول على معدل سنوي (2.00) فأكثر.
2. إذا رسب الطالب في مساق أو مساقين على الأكثر من مسابقات السنة الثانية أو الثالثة (بحيث يكون عدد ساعاتها أقل من 9 ساعات) يحق له التقدم إلى امتحان إكمال في المسابقات التي رسب بها وذلك قبل بدء الفصل الدراسي التالي من العام الجامعي التالي في موعد يحدده عميد الكلية وإذا رسب الطالب بعد امتحان الإكمال في أي منها فلا ينتقل إلى السنة التالية ويعتبر راسبا في تلك السنة.
3. إذا رسب الطالب في مساق أو مسابقات مجموع عدد ساعاتها المعتمدة (9) ساعات معتمدة على الأكثر من مسابقات السنة الرابعة أو الخامسة يحق له التقدم إلى امتحان إكمال في المسابقات التي رسب بها وإذا رسب الطالب بعد امتحان الإكمال في أي منها فلا ينتقل إلى السنة التالية ويعتبر راسبا في تلك السنة.
4. إذا رسب الطالب في مساق من مسابقات السنة السادسة يحق له التقدم إلى امتحان إكمال في المساق الذي رسب به وذلك بعد إعادة التدريب السريري كاملا فيه. فإذا نجح في ذلك الامتحان يعتبر ناجحا في السنة السادسة وإذا رسب يعتبر راسبا في السنة السادسة.
5. إذا كان الطالب ناجحا في جميع المسابقات المقررة للسنوات الثانية والثالثة والرابعة والخامسة والسادسة وحاصل على معدل سنوي أقل من (2.00) يحق له التقدم إلى امتحان إكمال في مساق أو مساقين على الأكثر من مسابقات السنة الثانية أو الثالثة ومسابقات مجموع عدد ساعاتها المعتمدة (9) ساعات معتمدة على الأكثر من مسابقات السنة الرابعة أو الخامسة أو السادسة ( بعد إعادة التدريب السريري لمسابقات السنة السادسة ) يختارها الطالب من مسابقات تلك السنة وذلك قبل بدء العام الجامعي التالي في موعد يحدده عميد الكلية وإذا أخفق في رفع المعدل إلى (2.00) فأكثر لا ينتقل إلى السنة التالية ويعتبر راسبا في تلك السنة. يتم إجراء امتحان غير المكتمل للمسابقات التي تدرس على الفصل الصيفي للسنة الثانية والثالثة (حسب ما نصت عليه الخطة المقبول عليها الطالب) قبل إجراء امتحان الإكمال ويتم عقد امتحانات الإكمال قبل بداية الفصل الدراسي الأول من السنة التالية وبحيث تنتهي في موعد أقصاه بداية الأسبوع الأول من الفصل الدراسي الأول ويتم تثبيت علامة الإكمال خلال أسبوع على الأكثر من انتهاء فترة الإكمال.
6. يتم إجراء امتحانات الإكمال للسنوات الثالثة والرابعة والخامسة قبل بداية الدوام الرسمي للسنة الدراسية اللاحقة.
7. إذا كان الطالب لديه نتيجة غير مكتمل في مساق علمي أو تعديل علامة لمساق علمي فإنه يسمح له بالتقدم إلى امتحان الإكمال إذا كان محققا لشروط الإكمال باستثناء ذلك المساق ويتم

تثبيت علامة الإكمال خلال أسبوع على الأكثر من انتهاء فترة غير المكتمل حسب المادة (9/ب/6) أو بعد تعديل العلامة.

ب) مع مراعاة ما ورد في الفقرة (أ) من هذه المادة يعتبر الطالب راسبا في أي سنة من السنوات الثانية، الثالثة، الرابعة، الخامسة، أو السادسة:

1. إذا لم يحصل على معدل (2.00) فأكثر بعد إجراء امتحان الإكمال.
2. إذا رسب بعد امتحان الإكمال في أي مساق فلا ينتقل إلى السنة التالية ويعتبر راسبا في تلك السنة.

ج) إذا رسب الطالب في السنوات (الثانية، الثالثة، الرابعة، الخامسة) يسمح له بإعادة دراستها لمرة واحدة فقط (شريطة عدم تجاوز الحد الأعلى المنصوص عليه).

د) إذا رسب الطالب في السنة السادسة يسمح له بإعادة دراستها مرتين على الأكثر شريطة عدم تجاوز الحد الأعلى المنصوص عليه.

هـ) في حالة رسوب الطالب في أي من السنوات (الثانية، الثالثة، الرابعة، الخامسة، السادسة) يطبق عليه ما يلي:

1. إعادة دراسة جميع المساقات المقررة لتلك السنة من داخل كلية الطب والحاصل فيها على رمز أقل من (د) وفي حالة الإعادة تحسب نقاط الرمز الجديد في المعدل السنوي
  2. لا يجوز إعادة المساقات العلمية الحاصل فيها على (د) فأكثر.
- و) إذا تقدم الطالب لامتحان إكمال في مساقات معينة حسب الفقرة (أ) من هذه المادة فإنه يثبت له الرمز الجديد

الذي حصل عليه بعد الإكمال في كشف العلامات مع مراعاة ما يلي:

1. إذا كان معدله السنوي قبل الإكمال أقل من (2.00) يثبت له الرمز الجديد الذي حصل عليه في كشف العلامات بما لا يتجاوز معدله في تلك السنة (2.00) بعد الإكمال إذا تجاوز معدله ذلك.
2. إذا كان معدله السنوي قبل الإكمال (2.00) فأكثر يثبت له الرمز الجديد الذي حصل عليه في كشف العلامات على أن يُرصد له (د) كحد أقصى في ذلك المساق لأغراض احتساب معدله النهائي في تلك السنة حتى ولو كان الرمز الذي حصل عليه في امتحان الإكمال يزيد عن (د).

#### المادة 19:

مع مراعاة ما ورد في المادة (17) من هذه التعليمات إذا أعاد الطالب دراسة أي سنة من سنوات الدراسة تحسب له رموز النتائج الجديدة فقط ويعيد فقط المساقات التي لم يحصل فيها على رمز (د) فأكثر من المساقات المطلوبة حسب الخطة الدراسية/الاسترشادية.

#### الفصل من تخصص دكتور في

#### الطب المادة 20:

أ) يفصل الطالب من تخصص دكتور في الطب:

1. إذا لم يستطع اجتياز أية سنة دراسية من السنوات الخمس الأولى في مدة سنتين جامعتين.
  2. إذا لم يستطع اجتياز السنة السادسة في ثلاث سنوات جامعية.
  3. إذا لم يستطع إكمال دراسته خلال مدة (9)
  4. إذا رسب بأي (4) سنوات دراسية خلال مدة دراسته.
- ب) إذا فصل الطالب من تخصص تخصص دكتور في الطب وكان قد فصل سابقا من تخصص آخر في الجامعة فإنه يفصل من الجامعة نهائيا ولايجوز له العودة إليها.

#### المادة 21:

## أ) تأجيل الدراسة:

1. لا تؤجل الدراسة للطالب المستجد في الكلية أو الطالب المنتقل إليها، إلا بعد مضي سنة دراسية واحدة على الأقل على دراسته في التخصص.
2. لا تؤجل الدراسة للطالب الذي يوجد لديه مسابقات نتيجتها غير مكتملة إلا بعد إكمالها وإلا ترصد له وحدة القبول والتسجيل علامة الأعمال الفصلية فقط.
3. إذا لم يسجل طالب منتظم بالجامعة لأي فصل ولم يتقدم بطلب تأجيل دراسته في مدة أقصاها أربعة عشر اسبوعاً من بداية الفصل الدراسي الأول أو الثاني تعتبر دراسته مؤجلة حكماً لمدة سنة دراسية اعتباراً من ذلك الفصل إذا كانت مدة التأجيل لا تزيد عن سنتين دراسيتين متلاحقتين أو منفصلتين وإذا تجاوز الطالب مدة التأجيل يفقد مقعده في الجامعة، ويجوز أن تصل مدة التأجيل إلى ثلاث سنوات دراسية كحد أعلى بقرار من مجلس الكلية.
4. يجوز أن يؤجل الطالب المحوّل أو الراسب فصلاً دراسياً واحداً في حال عدم وجود مواد علمية يدرسها حسب الخطة الدراسية /الاسترشادية لمستواه ولا يحسب هذا الفصل من الحد الأعلى المسموح به حسب البند (3/أ) من نفس المادة.
5. لا تحسب مدة التأجيل من الحد الأعلى لمدة الدراسة.
6. لا تحسب السنة الدراسية التي يفصل منها الطالب بسبب عقوبة تأديبية من ضمن الحد الأعلى لمدة الدراسة أو التأجيل.
7. إذا لم يسجل طالب منتظم في الجامعة لأي فصل دراسي ولم يتقدم بطلب تأجيل دراسة في مدة أقصاها عشرة أسابيع من بداية الفصل الدراسي الثاني للسنوات السريرية يعتبر الطالب مؤجلاً لسنة دراسية حكماً اعتباراً من الفصل الدراسي الأول والسابق إذا كانت فترة التأجيل لا تزيد عن سنتين دراسيتين متلاحقتين أو منفصلتين وإذا تجاوز الطالب مدة التأجيل يفقد مقعده في الجامعة ويجوز أن تصل مدة التأجيل إلى ثلاث سنوات دراسية كحد أعلى بقرار من مجلس الكلية.
8. يجوز لطالب إحدى السنوات الثلاث الأولى والمؤجل لسنة دراسية اعتباراً من الفصل الدراسي الثاني وراسب بالسنة بناء على نتائجه في الفصل الدراسي الأول إلغاء تأجيله للفصل الدراسي الأول اللاحق والتسجيل لذلك الفصل على أن يعتبر معيداً لتلك السنة، ولا يحسب هذا الفصل من الحد الأعلى المسموح به حسب البند (3/أ) من نفس المادة.

## ب) فقدان المقعد أو الاستكاف:

- 1) يجوز للطالب الفاقد لمقعده أن يتقدم بطلب جديد للالتحاق بالجامعة، ويطبق عليه إحدى الحالات الآتية:

i. إذا قبل في نفس تخصصه والخطة الدراسية التي قبل عليها سابقاً فعليه أن يحتفظ بسجله الأكاديمي كاملاً من حيث (علاماته، معدله، وضعه الأكاديمي والحالات الفصلية،...) وفي هذه الحالة تحسب له مدة الدراسة السابقة ضمن الحد الأعلى لمدة الدراسة.

- 2) لا يجوز احتساب السجل الأكاديمي للطالب لأغراض مواصلة الدراسة إذا انقطع عن الدراسة أربع سنوات فأكثر

- 3) إذا لم يسجل طالب منتظم في الجامعة للفصل الأول لقبوله في الكلية ولم يتقدم بطلب إنسحاب من الجامعة يعتبر مستنكفاً عن مقعده في الجامعة ويثبت له في سجله ملاحظة مستنكف.

## ج) الانسحاب من الجامعة:

- 1- إذا رغب طالب في الانسحاب من الجامعة فعليه أن يتقدم بطلب وفي هذه الحالة تثبت له في سجله ملاحظة "منسحب من الجامعة" ويفقد مقعده فيها وإذا رغب بالالتحاق ثانية بالجامعة تطبق عليه احكام الفقرة (ب/1و) من هذه المادة.
- 2- لا يجوز للطالب الذي لديه مسابقات نتيجتها غير مكتمل الانسحاب من الجامعة، إلا إذا أكمل علاماته وإلا ترصد له وحدة القبول والتسجيل علامة الأعمال الفصلية.

### تغيير التخصص

**المادة 22:** تتم إجراءات تغيير التخصص للطلبة وفق أسس تغيير التخصص المقررة والمعمول بها في الجامعة.

### **المادة 23:**

- أ) تتم مراقبة التدريب السريري لكلية الطب في السنوات (الرابعة، الخامسة ، السادسة) من خلال تسجيل يومي للتدريب السريري خاص بكل قسم من الأقسام السريرية ويسلم إلى الطالب السجل الخاص به قبل بدء تدريبه السريري وعلى الطالب إعادته وتسليمه إلى رئيس القسم حال إنتهاء فترة التدريب السريري.
- ب) يقيم الطالب استنادا للمعلومات المدونة والواردة في سجل تدريبه السريري الخاص به وأي تقارير أخرى مطلوبة.

### متطلبات الحصول على درجة البكالوريوس في تخصص دكتور في الطب

- المادة 24:** تمنح درجة البكالوريوس في تخصص دكتور في الطب بعد إتمام المتطلبات التالية:
- أ) النجاح في جميع المسابقات المطلوبة حسب الخطة الدراسية المعتمدة.
- ب) الحصول على معدل عام لا يقل عن (2.00)
- ج) عدم تجاوز الحد الأعلى لمدة الدراسة المنصوص عليها في التعليمات.
- د) أن يسجل طالبا منتظما في آخر (3) سنوات دراسية له في الجامعة بما فيها سنة التخرج.

### أحكام عامة

### **المادة 25:**

- أ) يكلف عميد الكلية مرشداً أكاديمياً من أعضاء هيئة التدريس لكل طالب في الكلية.
- ب) عميد الكلية والمرشد الأكاديمي مسؤولان عن متابعة السير الأكاديمي للطالب والتحقق من استيفائه شروط التخرج وعلى المرشد أن يبلغ الطالب بذلك سنوياً.
- ج) على الطالب المتوقع تخرجه تعبئة نموذج خاص لدى عمادة الكلية في مدة أقصاها (8) أسابيع من بداية السنة السادسة حيث يقوم عميد الكلية والمرشد بالتحقق من استيفائه شروط التخرج بالتنسيق مع وحدة القبول والتسجيل .

**المادة 26:** على الطالب ان يحصل على براءة ذمة من الجامعة لاستكمال اجرائات تخرجه.

**المادة 27:** تحمل درجة البكالوريوس تاريخ استحقاقها.

**المادة 28:** يتم اصدار وثائق التخرج ( شهادة جدارية مصدقة ، كشف العلامات) الخاصة بخريجي الجامعة باللغة الانجليزية والعربية.

**المادة 29:** لايجوز لأي طالب ان يعترض لعدم علمه بهذه التعليمات او بعدم اطلاعه على النشرات الصادرة من الجامعة او الكلية او ماينشر على لوحات اعلاناتها او على موقع الجامعة او مايرسل الى بريده الالكتروني فيما يتعلق بهذه التعليمات.

**المادة 30:** يبت مجلس الجامعة في الحالات التي لم يرد في نص بهذه التعليمات وفي الإشكالات التي تنشأ عن تطبيقها.

**المادة 31:**

رئيس الجامعة والمسجل العام وعمداء الكليات المعنية ورؤساء الأقسام ومدرسي المساقات مكلفون بتنفيذ هذه التعليمات وما يستجد من قرارات واجراءات كل حسب اختصاصه، حيث يكون رئيس القسم مسؤولاً عن تنفيذ كافة قرارات مجلس ولجان القسم، وعميد الكلية أو من ينوب عنه مسؤول عن تنفيذ كافة قرارات مجلس ولجان الكلية.